

1419 - بيان الخطأ في اعتقاد لزوم لمس كل الأشياء التي سيستخدمها الحاج أو المعتمر عند عقد نية الإحرام

عبدالعزیز بن باز

اقول هل صحيح بانك عندما تريد عقد نية الاحرام سواء كان ذلك للعمرة او للحج بانه لابد ان تمسك بكل شيء تريد ان تستخدمه اثناء الاحرام من نقود ولوازم شخصية - 00:00:00

لا ليس لهذا اصل يلبس ملابس الاحرام ويلبي بالعمرة والحج وما جاز له فعل فعله ولو ما حضره عند الاحرام يجعل النقود في ادارة او شيء من من الحاجات ولو ما استحضرها عند الاحرام هذا شيء لا اصل له انما - 00:00:15

يغتسل افضل وتوضأ وصلي ركعتين اذا تيسر ويلبي بعمرة بالحج ينويها بقلبه ويقول اللهم لبيك عمرة وان كان الحج اللهم لبيك حجا ولو ما استحضروا الاشياء معه واذا استحضرها بعد ذلك بعدما ركب - 00:00:36

طلب النقود او طلب المتاع اخر حملهما لا شبيهه لا شيء في هذا والحمد لله - 00:00:54